شرح صحيح مسلم)192(" الندب إلى وضع الأيدي على الركب في الركوع ونسخ التطبيق " للشيخ مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

قال الامام مسلم رحمه الله تعالى في صحيحه في كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب ماذا يا عبدالرحمن اه ايوة باب الندب الى وضع الايدى على الركب فى فى الركوع ونسخ التطبيق - <u>00:00:00</u>

وضع الايدي على الركب في الركوع التطبيق كان يطبق يده اليمنى على اليسرى ويجعلهما بين فخذيه اثناء الركوع كان النبي يفعل زلك اولا ثم بعد ذلك وضعت اليد اليمنى على الركبة اليمنى واليد اليسرى على الركبة اليسرى - <u>00:00:32</u>

ولا حد السلام محمد بن العلاء الهمداني قال وابو عفوا ابو قريب ابو قريب اسمه محمد بن العلاء الهمداني قال حدثنا ابو معاوية وهو محمد بن خازم الضرير رواه متكلم فيه وهو ضعيف لكنه فى الاعمش ثبت وهو راوية الاعمش - <u>00:00:52</u>

يعني لا مشي عن ابراهيم عن الاسود والقمة عن الاسود وعلقمة قال اتينا عبدالله بن مسعود في داره. فقال اصلى هؤلاء خلفكم فقلنا لا. قال قوموا فصلوا فلم يأمرنا بازان ولا اقامة. قال وذهبنا لنقوم خلفه فاخذ بايدينا - <u>00:01:15</u>

فجعل احدنا عن يمينه والاخر عن شماله وهذا ايضا مما خالف فيه ابن مسعود الجماعة قال فيه ابن مسعود جماعة الصحابة رأوا ذلك منسوخا يعني اثنان خلفه جعل واحدة عن اليمين وواحدة عن الشمال - <u>00:01:39</u>

الاصوب ان ان يكون الاسلام خلفه متجاورين. قال فلما ركع وضعنا ايدينا على ركبنا وضعنا ايدينا على ركبنا فضرب ايدينا وطبق بين كفيه يعني. ضرب ايدينا يعني وطبق بين كفيه ووضعهما بين فخذيه - <u>00:01:59</u>

سم ادخلهما بين فخذيه فلما فهمت يا يحيى فهم ولا الكلام انجليزي فاهم؟ متأكد طيب ماشي الحمد لله فلما صلى قال انه ستكون عليكم امراء يؤخرون الصلاة عن ميقاتها ويخنقونها الى شرق الى شرق الموتى. قال - <u>00:02:22</u>

قال ابن الاعرابي ان الشمس في ذلك الوقت وهو اخر النهار انما تبقى ساعة ثم تغيب. والثاني من قوله شرق الميت بريقه اذا لم يبق بعده الا يسيرا ثم يموت - <u>00:02:46</u>

شرق الموتى يعني قبيله الغروب المراد يضيقون وقتها يؤخرونها حتى لا يبقى الا وقت قليل بل خلقت الصلاة يعني ما طلبت منها الا وقتا صغيرا حتى تنتهى قال فاذا رأيتموهم قد فعلوا ذلك فصلوا الصلاة لميقاتها - <u>00:03:00</u>

واجعلوا صلاتكم معهم صبحا يعني سنة الموقوف ولا ايه بالزبط نعم واذا كنتم ثلاثة فصلوا جميعا فان كنتم اكثر من ذلك فليؤمكم احدكم فلذلك احدكم فليفرش ذراعيه على فخذيه وليجنأ يعني يباعد - <u>00:03:22</u>

عفوا ليس يباعد في حديس المرأة التي كانت جنت فجعل يزنأ عليها وهو يرجم كانه ينضم اليها كي يقيها الحجارة هذا الاصل الركوع اه وليزنأ ايه فى الفردياج الناس؟ كيف تضبط هكذا - <u>00:03:55</u>

يا عاطف يقول معناه الانحناء والانعطاف في الركوع الانحناء والانعطاف في الركوع وليطبق بين كفيه فلكأني انظر الى اختلاف اصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاراهم شهادة موقوف كده بهذه الطريقة - <u>00:04:24</u>

قال نعم كل الخبر موقوف ها هل فيه رفع يا عبدالرحمن؟ انا شايف موقوف فلكأني انظر الى اختلاف اصابع رسول الله فقط في هذا الجزء طيب ننزر حدثنا عبدالله بن عبد الرحمن الدارمي - <u>00:04:54</u>

اه في بعض الروايات هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم اشد في هذه المسألة

امران الامر الاول انه جعل واحد عن اليمين وواحد عن الشمال والصواب فى ذلك ان يكون الاثنان - <u>00:05:26</u>

في الخلف معنا. الامر الثاني التطبيق يضع كفه اليمنى على كفه اليسرى ويضعه بين فخذيه هذا منسوخ قال حدثنا قتيبة بن سعيد

ومكمل الجحدلى واللفظ يعنى في هذه الرواية الاخيرة فلما صلى كذا قال هكذا فعل رسول الله - <u>00:05:52</u>

طيب اخذ حكم مرفوع حدثنا قتيبة بن سعيد وابو كامل الجحدلي واللفظي حدثنا ابو عوانة عن ابي يعفور عن مصعب بن سعد قال صليت الى جنب ابى مصعب بن سعد بن ابى وقاص - <u>00:06:15</u>

قال صليت الى جنب ابي وجعلت يدي بين ركبتي فقال لي ابي اضرب بكفيك على ركبتيك يعني امسك الركبتين قال ثم فعلت ذلك مرة اخرى فضرب يدى وقال انا نهينا عن هذا وامرنا ان نضرب بالاكف على الركب - <u>00:06:34</u>

يعني ان الاول منسوخ في رواية صليت الى جنب ابي فلم ركعت شبكت اصابعي وجعلتهما بين ركبتي فضرب يدي فلما صلى قال قد كنا نفعل هذا ثم امرنا ان نرفع الى الركب - <u>00:06:54</u>

والله اعلم وصلي اللهم على نبينا محمد وسلم - <u>00:07:16</u>